

## الأنكحة المحرمة و الحكمة من تحريمها . ؟ الشیخ عبدالرحمن

### الودعان

عبدالرحمن الودعان

لمصلحة ابنته او اخته او موليتها ايا ما كانت واما نكاح التحليل فحرمه الشارع لانه في الحرام وهو وقوع في الزنا الصريح باسم النكاح في نكاح التحليل وفي النكاح ايضا الذي يراد ان يأتي بعد نكاح التحليل - [00:00:00](#)

ونزاهة والثاني كذلك زان لان نكاح الاول وهو نكاح التحليل نكاح غير صحيح فيكون زنا باسم النكاح الشرعي فيلبسون الحرام لباس الحال. ويتحايلون على من ؟ على رب العالمين. فهو يشبه الذين يتحايلون - [00:00:29](#)

بالحيل الباطلة بانواعها ممن يتشبهون باليهود لان اليهود هم اصحاب الحيل واما نكاح المتعة فهو شبه الزنا وهو ايضا وسيلة الى الزنا الصريح. لان الرجل الذي يتتساهم في هذا النوع من النكاح والمرأة التي تتتساهم في هذا النوع من - [00:00:49](#)

في غالب احوالهم يتتساهمون في الزنا الصريح. لانه شبهه. فلذلك نهى عنه الشارع ولما فيه ايضا من امتهان المرأة لان نكاح المتعة في الحقيقة امتهان للمرأة حيث يأخذها لمدة ساعة او ساعتين - [00:01:21](#)

ولذلك واقع هؤلاء انهم لا يراعون عددة ولا يراعون احكام الزواج ولا يراعون مسؤولية الزواج ولا يهتمون بشروطه ولا باركانه ولا باحكامه البتة وفيه ايضا اختلاط الانساب لان هذه الممتعة يأخذها هذا ساعة وذاك يأخذها ساعة وذاك يأخذها ساعة فربما حملت فلا - [00:01:41](#)

حملة من الاول او الثاني او الثالث او العاشر الى غير ذلك. وفيه ايضا امتهان فيه ايضا اختلاط شاب وهو ايضا وسيلة الى قتل النسل. لان عادة المرأة التي تمتنهن هذه المهنة لا - [00:02:12](#)

لا تزيد الحمل لانه يمنعها من هذه المهنة اللاشريرة. المهنة الخابية التي لا خير فيها. ولهذا الشارع حرم هذا النكاح هذى بعض الحكم والعلل في تحريم هذه الانكحة الباطلة وهي كلها - [00:02:32](#)

تصب في عدم احترام الضرورية من ظروفيات الشرع وهي حفظ العرض وحفظ النسل. فكل هذه الانكحة المنهي عنها لا تؤدي البتة الى حفظ العرض ولا الى حفظ النسل. ولذلك المتتساهمون بالنكاح. والذين - [00:02:56](#)

اعينونا لنكاح المتعة توسعوا حتى اباحوا ظلما وزورا وجورا وافتراء على الشريعة ان المرأة المتزوجة يمكن ان تنكح نكاح المتعة فكانت تنفصل من زوجها في هذه الفترة. واباحوا للمرأة البكر ان تتزوج بنكاح المتعة وان لم يشعر بذلك اهل - [00:03:25](#)

ومن غير ولي ومن غير شهود فهذه حقيقة الزنا باسم النكاح فهو سفاح لانكاح والله المستعان. ولذلك اتفق العلماء رحمنا الله واياهم في الجملة على تحريم هذه الانواع الثلاثة من الانكحة - [00:03:53](#)